الاستراتيجية الجزائرية لمعالجة ظاهرة الهجرة

"نحو رؤية إنسانية"

نص المداخلة المقدمة لشرف المشاركة في فعاليات الملتقى الوطني الموسوم: "الهجرة واللجوء من سوريا ودول الساحل الإفريقي إلى الجزائر. المعضلة الأمنيةوالحل"

المنظم من طرف كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل

المزمع عقده يومي 20 و 21 أفريل 2015

الدكتور حكيم غريب

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

GHERIEBHAKIM@HOTMAIL.FR

تقديم:

على امتداد التاريخ الإنساني، ما فتئت الهجرة تشكل تعبيرا عن رغبة الإنسان في التغلب عن العوائق والظروف الصعبة، والهروب من الفقر والحروب والنزاعات، والبحث الأمن والاستقرار، وبدء حياة جديدة قد توفر له الحق في الحياة الكريمة.

فهجرة البشر وتنقلهم من منطقة إلى أخرى وجدت وسلكها الإنسان منذ أن أمر الله عز وجل على أبونا آدم عليه السلام بالهبوط إلى الأرض لقوله تعالى في محكم تنزيله : " فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ" سورة البقرة (36)، وعن الرسول صلى الله عليه وسلم في السيرة النبوية، عندما أمر أتباعه بالهجرة إلى الحبشة وكذا إلى المدينة المنورة.

والحقيقة أن الهجرة ظاهرة تاريخية ساهمت في إعمار الأرض، وهي تلعب دورا مهما في تلاقي مجموعات بشرية متنوعة الثقافات، وبناء حضارة إنسانية مشتركة، ولا يقلل من هذا الطموح كون الهجرة في المرحلة التاريخية المعاصرة ذات اتجاه واحد، بسبب الأوضاع السيئة في مناطق كثيرة من الدول النامية، ولانعدام التوازن في العالم[1]، مما ادى بالمهاجرين غير الشرعيين يخاطرون بأنفسهم وبعائلتهم، وبكل ما لديهم هروبا من الظروف الإجتماعية والأمنية والاقتصادية خاصة بعد تداعيات ما سمي بثورات الربيع العربي في الدول العربية في كل من سوريا وليبيا واليمن ومصر، وتصاعد معادلات الفقر ونسب البطالة، ما انجر عنه النزعة نحو الهجرة عبر طرق كثيرة، سواء إلى بلدان داخل المنطقة العربية، بهدف الحصول على فرص حياة أفضل وأمن واستقرار لمواجهة التحديات الأمنية الخطيرة، وهو ما يبدو وأنه سوف يستمر ويتفاقم لثبات العوامل المؤدية في اتجاه الهجرة من دول سوريا والساحل الإفريقي وأمام التدفق الكبير لهؤلاء المهاجرين عرفت الجزائر بصفة خاصة نتيجة للحالة الاقتصادية والأمنية المشجعة للاستقرار والمعيشية الكريمة لهؤلاء، تحولت الجزائر وجهة مفضلة للسوريينوالأفارقة من الساحل الإفريقي الفارين من الجحيم، الحرب والإرهاب والنزاعات الاثنية والأهلية، مما دفع بالسلطات الجزائرية البحث عن آليات وتدابير لمعالجة هذه الظاهرة من خلال الاخذ بعين الاعتبار الجانب الإنساني في محاولة وضع استراتيجية وطنية لمجابهة ظاهرة الهجرة ، ففي ظل هذه الظروف والمتغيرات الدولية الراهنة وانعكاسات التهديدات الأمنية بالمنطقة العربية والإفريقية.

[1] عبد الله تركماني، **إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأوربية-متوسطية، مجلة مقاربات**، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2006.

وفي سياق المعالجة البحثية لهذه الظاهرة وارتباطها بالأمن القومي الجزائري سيتم طرح الاشكالية التالية: **كيف استطاعت الجزائر إيجاد استراتيجية متكاملة وشاملة لمعالجة هذه الظاهرة أمام تزايد تدفقات الهجرة في عالمنا المعاصر، علاوة على الاهتمام العالمي المتزايد بالحقوق الإنسانية للمهاجرين؟**

وباعتبار الهجرة غير الشرعية تهديد أمني في إطار ديناميكية العولمة، فإن عمل تداعيات اللأمن يشبه نظرية الدومينو، فسقوط الأول ينجر عنه سقوط الثاني، وهكذا، أي أن عمل الفاعل والتحركات في منطقة ما ينتهي بأن يؤثر على المناطق الأخرى، وهو ما حاولنا استخدامه في مداخلتنا هاته، وكيف أن الهجرة غير الشرعية تبدأ من الدول التي تعاني من حالة الفوضى، والانفلات الأمني والاجتماعي وتنتقل لتؤثر على الدول التي تنعم بالاستقرار والأمن، والرفاهية الاقتصادية، سواء على مستوى الميادين الاقتصادية والاجتماعية والأمنية[1].

أولا: مفاهيم عامة حول الهجرة واللجوء

الهجرة تعني في أبسط معانيها حركة الانتقال سواء كانت فردية أو جماعية من موقع معين إلى آخر بحثا عن وضع أو مناخ اجتماعي، سياسي، اقتصادي وثقافي افضل من الأول.

ولقد نشأت الهجرة مع ظهور الإنسان، حيث عرف على الإنسان كثرة تنقلاته بحثا عن الغذاء والأمن، وقد ذكر في القرآن الكريم دعوة سيدنا إبراهيم الناس بالحج إلى مكة والهجرة إليها في أوقات معينة، وكذا دعوة سيدنا موسى عليه السلام قومه إلى الهجرة إليها هروبا من ظلم فرعون، وخير دليل على ذلك هجرة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مكة إلى المدينة المنورة.

والهجرة كمصطلح لغوي يقصد به خروج وانتقال الأفراد من مكان إقامتهم إلى أماكن أخرى، كذلك يعني بها تغيير المنطقة الجغرافية أو الابتعاد عن المكان المعتاد، ويستخدم لفظ الهجرة في العلوم الاجتماعية كمصطلح قانوني يدل على تحركات جغرافية لأفراد أوجماعات، حيث يعرفها "جونارGonnard" بأنها: "ترك البلد والالتحاق بغيره سواء منذ الولادة أو منذ مدة طويلة بقصد الإقامة الدائمة، وغالبا بقصد تحسين وضعيته بالعمل". كما أن الهجرة ظاهرة جغرافية تعبر عن

[1] عبد النور بن عنتر، **البعد المتوسطي للأمن الجزائري: أوربا والحلف الأطلسي**، الجزائر، المكتبة العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005 ، ص ص 30-35

ديناميكية سكانية على شكل مجموعات بشرية من مكان إلى آخر، وذلك بتغيير مكان الاستقرار الاعتيادي للفرد[1].

كما أن الهجرة كمصطلح قانوني يقصد به عبور الحدود للوصول إلى ضفة أخرى خارج الحدود الوطنية، وهي الحلات التي تتم فيها الهجرة بموافقة السلطات المختصة في كل من الدولتين، مصدر الهجرة أو الجاذبية للهجرة، ويتم ذلك عن طريق الدخول إلى أراضيها او الخروج منها ، وجود جواز سفر ساري المفعول صادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام جواز السفر، مع احترام مبدأ التعامل بالمثل.

يعرفها عالم الاجتماع "لايفلي" إذ استند إلى متغير الزمان والمكان، ومن ثم فهو يرى أن الحركات البشرية تصنف إلى ثلاثة أنواع هي:

1. التحرك من محل إقامة ثابت.
2. الارتحال أو التنقل الدائم.
3. نقل محل الإقامة أو تغييره بصفة دائمة.

واعتبارا لذلك يصبح مفهوم الهجرة، مفهوما واسعا ومتعلقا بتغيير مكان الإقامة، وبالمدة الزمنية التي تستغرقها الهجرة ومن ثم فإن هذا التعريف يتصف بالعمومية[2].

وتصنف الهجرة حسب مشروعيتها أو قانونيتها إلى هجرة مشروعة وهجرة غير مشروعة.

1. **الهجرة المشروعة:** هي الهجرة التي تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدول المستقبلة.
2. **الهجرة غير المشروعة:** فهي تعني أن المهاجرين يدخلون البلاد بدون تأشيرة دخول، ويلجأ هؤلاء المهاجرين إلى عدة أساليب للوصول إلى تلك البلدان.

ويمكن تصنيف الهجرة إلى الأنواع التالية:

- **هجرة اختيارية:** تعني هجرة الفرد اختياريا وبإرادته في طلب المعيشة أو من أجل حياة أفضل.

[1] محمد غزالي، الهجرة السرية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة، مذكرة لنيل رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، 2010، ص12.
[2] رشيد زوز، الهجرة الريفية في ظل التحولات الاجتماعية الجديدة في الجزائر (1988-2008)، أطروحة لنيل دكتوراه دولة في علم الاجتماع، جامعة قسنطينة ، 2008-2009، ص 13.

- **هجرة إجبارية (التهجير):** ويقصد بها الهجرة الجماعية بسبب الحروب، الصراعات، الأزمات الدولية، النزاعات الاثنية والطائفية، الإرهاب والإبادة، حيث تُفرض عن غير إرادة الأفراد أو الجماعات[1].
- **هجرة دائمة:** وتكون هذه الهجرة فرار من الاستبداد وظروف الحكم السياسي والاقتتال الطائفي والاثنية.
- **هجرة سياسية:** ويقصد بها هجرة الفرد أو الجماعة، بسبب مضايقات السلطة الحاكمة، في ذات البلد، نظرا للاختلافات السياسية والايديولوجية والتوجه السياسي وهناك نوعان:

1. إما عن طريق النفي من قبل السلطة الحاكمة.
2. أو الفرار خارج إقليم الدولة وطلب اللجوء السياسي في البلد الآخر.

ومن المفيد في هذا المجال أن نفرق بين المهاجر واللاجئ، فالمهاجر هو شخص ارتضى الانتقال إلى دولة جديدة، أما اللاجئ فليس له مركز قانوني في الدولة التي لجأ إليها، بحيث يفقد الحماية الدبلوماسية لدولته الأصلية، ويكون سبب لجوئه إما سياسيا، عنصريا، اقتصاديا أو أمنيا أو بسبب النزاعات والحروب، وقد نصت اتفاقية جنيف الصادرة في 12 أوت 1949 أن: "كل إنسان يخشى جديا من تعذيبه، اضطهاده بسبب دينه أو جنسيته أو جنسه" . كما قد عرفت المنظمات الإقليمية تعريف أوسع للاجئ فقد جاء في المادة 01 و المادة 02 من القانون الأساسي لمنظمة الوحدة الإفريقية سابقا ضمن معاهدة 10 جويلية 1969م، إن لفظ لاجئ يطلق على "أي إنسان اضطر إلى مغادرة مسكنه الوطني واللجوء إلى مكان آخر خارج مسكنه الأصلي او الوطني، وذلك بسبب عدوان خارجي أو احتلال أو هيمنة أجنبية، أو بسبب حوادث تخل إخلالا خطرا بالنظام العام. في حين ركز الميثاق الأوروبي في تعريفه على أولئك الذين لا يستطيعون ولا يودون...لأسباب شتى العودة إلى وطنهم الأصلي.

ونصت المادة الثامنة في النظام الأساسي للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين على حلول مشكلة اللاجئين، فنصت على: "إن مهمة الحماية الدولية تشمل منع الإعادة القسرية للاجئين، والمساعدة على استقرار اللاجئ عبر تسهيل الإجراءات وتقديم العون والمشورة القانونية، والترتيبات التي تضمن السلامة والأمن، مع التشجيع على العودة الطوعية الآمنة حتى الاستقرار.

[1] عثمان الحسن نور، ياسر عوض الكريم المبارك، الهجرة غير المشروعة والجريمة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008، ص 18.

وبعد الأعداد المتزايدة للاجئين الأفارقة هربا من الحروب والنزاعات الداخلية والإرهاب في الساحل الإفريقي، فقد حاولت المنظمات الإقليمية مناقشة أوضاع هؤلاء اللاجئين وتنظيم الجوانب الخاصة بمشاكلهم في المنطقة الإفريقية، وكذا توصية سنة 1984م بشأن حماية الأشخاص المستوفين لاشتراطات معاهدة جنيف ممن لم يُعدوا لاجئين قبل عام 1984م، وألزمت معاهدة دبلن لسنة 1990م إلى وضع معايير لتحديد أية دولة عضو، تعد مسؤولة عن النظر في طلب حق الملجأ عندما يطلب اللاجئ حق اللجوء إلى دولة أو اكثر من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي[1].

ثانيا: الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر

1. بانوراما حركات الهجرة بالجزائر

أ. التحديات الحالية لحركة الهجرة:

إن الجزائر اليوم تواجه على غرار بلدان الحوض المتوسط نموذجا جديدا في ميدان الهجرة،فالأزمات الحديثة العهد كثيرا ما يطلق عليها (الربيع العربي) بما يسمى بالربيع العربيبمعية الأزمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في بلدان الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، قد تنقلت و تدفقات الهجرة القادمة من إفريقيا(جنوب الصحراء)فالجزائر لم تشملها أمواج الربيع العربي في حين كانت تتمتع بوسائل ملائمة ذات صلة بالموارد الطاقوية ، قد صارت بلد أكثر فأكثر جادبية بالنسبة للاجئين في إفريقيا الشمالية و تاريخيا عرفت الجزائر كونها بلد استقبال اللاجئين، و"مكة الثوار" عبارة اخترعها "**أميلكار كابرال**" في الستينيات و منذ استقلالها أبرمت الجزائر عدة اتفاقيات مع البلدان في الجوار لاسيما مالي و النيجر وكذلك البلدان المغاربية و اثر كل أزمة سببها الكوارث الطبيعية في الصحراء ، ينتقل الأفارقة ما وراء الصحراء بانتظام نحو جنوب الجزائر، كما أن الجزائر تحتضن منذ 1975م لاجئين صحراويين واثر الأزمات في المنطقة ، تلك المسمات "الربيع العربي" صارت الجزائر ملجأ لتدفقات هجرة مختلطة غير انه ليس هناك أي اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف معمول به لاحقا ، إن وضع الجزائر اليوم هو البلد الوحيد في وجه افريقيا يستقبل اليوم أكثر من تدفقات هجرة مختلطة ، لهذا نجد أن الجزائر عرفت القواعد الإجرائية لمحاربة ظاهرة الهجرة مرونة معينة كي تستجيب للاحتياجات الأساسية للأشخاص الذين

[1] الدكتور هشام بزي، **المعاناة النفسية للاجئ**، انظر الموقع الالكتروني: www.aldhom.org

تعرضوا لترحيل قصري حسب تأثير الأزمات السياسية و الأمنية في إفريقيا و في الشرق الأوسط انطلاقا من ليبيا و تونس و مصر و سوريا و اليمن ، ونفس الحركات لوحظت بمعية تدفق المهاجرين القادمين من الساحل الإفريقي مثل الأزمة في ساحل العاج وفي الكونغو الديمقراطية و مالي ، فالعديد من المحللين يرون في هذه التدفقات مجرد طريق للعبور لا أكثر نحو بلدان أروبا الشمال ،ولكن بالعكس لقد أثبت التجربة أن الكثير يجدون ملجأ ومستقر في الجزائر ، هذه التدفقات تترك أثار عديدة على الجزائر وأهمها حماية حقوق الإنسان وثانيا من واجب السلطات الجزائرية ضمان أمن وحماية حدودها فتكاليف هذا الأمن على الحدود وتتحمله ميزانية الدولة وحدها ، وهذه النفقات لا تغطي المصاريف المرتبطة بقوات الأمن الواجب تجنيدها فحسب بل بتجهيزات الأمن الضرورية لرصد جميع أشكال التهريب و الجريمة الحدودية بما في ذلك المتاجرة بالبشر، وتهريب اللاجئين والمواد المحرمة و الأسلحة، وبالنظر إلى هذه التداعيات كيف تواجه الجزائر تدفقات الهجرة مختلطة؟ في وضعية أزمة حيث تظل اتفاقيات غير معمول بها وماهي الإستراتيجية الشاملة اللازمة بالنسبة لهذه الوضعية؟ وتقع على الجزائر بمحاولة ما يقارب 12000كلم من ساحل المتوسط و 6000 كلم من الحدود البرية مع المغرب والصحراء الغربية وموريتانيا ومالي و نيجيريا وليبيا و تونس، فالجزائر التي أغلقت حدودها البرية مع المغرب سنة 1994 مضطرة اليوم لتعزيز حدودها مع ليبيا و مالي و تونس نظرا لضخامة التهريب الحدودي و الجرائم العابرة للحدود الوطنية وتصديرها للإرهاب بكافة أشكاله نحو الجزائر.

ب. تعريف الهجرة غير الشرعية

إن الهجرة غير الشرعية أصبحت ظاهرة عالمية، خرقت كل الحواجز الطبيعية ، وداست على كل القوانين مهما كانت صرامتها ،حيث شهدت أواخر العصر الحديث زيادة في عدد المهاجرين غير الشرعيين، رغم كل الإجراءات الصارمة التي اتخدت من أجل الحد من تفاقم هذه الظاهرة التي تواجهها معظم دول المعمورة، لما ألحقت بالدول المستقبلة من مشاكل وصعوبات.

و الجزائر كبقية دول العالم التي مستها ظاهرة غير الشرعية، تعيش هي الأخرى تحت انعكاساتها ووقعها التدميري، وأن تشخيص هذه الظاهرة ليس بالأمر الهين بل يتطلب

دراسة معمقة وشاملة لمعرفة أسباب و دوافع وانعكاسات و مخلفات هذه الظاهرة ، سواء بالنسبة للمهاجرين الجزائريين نحو الخارج ، أو المهاجرين الأجانب نحو الجزائر وهذا ما سنتطرق إليه في العناصر التالية:

ت. أنواع الهجرة غير الشرعية بالجزائر

- **الهجرة إلى داخل البلاد:**

تطلق تسمية هذا النوع من الهجرة غير الشرعية على المهاجرين الوافدين إلى الدول المستقبلة للهجرة، سواء بغية الإقامة الدائمة فيها أو اتخاذها كمركز عبور للذهاب إلى جهة أخرى، وفي هذا الإطار يمكن أن نأخذ على سبيل المثال الأفارقة النازحين نحو الجزائر، واستقرارهم بالدرجة الأولى في مدينة تمنراست ، وبدرجة أقل مدينة الجزائر العاصمة و مغنية، بحيث فيهم من يتخذ من الجزائر بوابة عبور سواء إلى أوروبا أو دولة المغرب ومنها إلى أروبا، وما يلاحظ على هؤلاء أنه غالبا ما تكون وثائق سفرهم، تأشيراتهم و أختام الدخول و الخروج مزورة.

- **الهجرة السرية إلى خارج البلاد:**

تطلق تسمية هذا النوع من الهجرة غير الشرعية على جملة المهاجرين السريين ، الذين يتركون بلدانهم الأصلية باتجاه دول أخرى، تتوفر على فرص أرحب للعيش ويدخل في هذه الطائفة الجزائريون ، الأفارقة ، العرب و المسلمون ، للإشارة انه ليس من تكون وجهته أروبا يستقر نهائيا بها، حيث أنه يوجد من يأخذ وجهة أخرى أكثر رخاء مثل كندا و الولايات المتحد ة الأمريكية .

على العموم فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية فهناك دول مصدرة تتمثل في افريقيا ، ودول العالم الثالث ، وعموما توجد دول عبور مثل الجزائر ودول المغرب العربي ، وكذا دول أخرى مثل فرنسا ، ايطاليا، اسبانيا ، أو دول العالم الأخرى.

2. طرق و منافذ الهجرة الغير شرعية عبر الحدود الجزائرية:

إن المهاجرين الأجانب للحدود الجزائرية بطريقة غير قانونية يتخذون من الحدود البرية أفضل منفذ للوصول إلى الدول الأوروبية في حين نجد أن الشباب الجزائري يستعمل بالإضافة إلى المنفذ الأول الحدود البحرية أيضا كسبيل للوصول إلى مبتغاه أما على

مستوى الحدود الجوية فهناك محاولات العبور باستعمال وثائق أو تأشيرات مزورة وعليه فسوف نتعرض في هذا العنصر إلى طرق الهجرة السرية بالجزائر.

إن أول ظهور للهجرة غير الشرعية في الجزائر المستقلة، كانت في استقبال العديد من اللاجئين الماليين والنيجيريين ذوي الأصل الترقي سنة 1963م، الذين فروا من بلادهم خوفا من التصفية العرقية، بعد انهزامهم في الحرب مع السلطة الحاكمة.

شهدت الجزائر هجرة جنسيات إفريقية مختلفة (مالي، النيجر، الكاميرون، رواندا، السنغال...)، خاصة في السنوات 1972،1963، 1973، 1984، وذلك لأسباب عديدة منها: طول الحدود البرية، والموقع الجغرافي الاستراتيجي، وامتداد سواحلها، وقربها من القارة الاوربية الأمر الذي جعل منها منطقة عبور للمهاجرين السريين.

فالحدود مع النيجر (1300كم) ، مالي(1230كم)، ليبيا (1250كم)، المغرب (1523كم)، تونس(520كم) والصحراء الغربية (143كم)، هذه المساحة الشاسعة، والتي يصعب مراقبتها يشجع المهاجرين غير الشرعيين على العبور وفي بعض الأحيان التمركز والاستقرار في الجزائر.

أ. الهجرة غير الشرعية عبر الحدود البرية:

إن طول الحدود البرية والموقع الجغرافي للجزائر جعل منها محط أنظار مهاجري الدول المجاورة، فبالنسبة للحدود الشمالية الشرقية والغربية، فتنحصر ظاهرة الهجرة غير الشرعية على الرعايا التونسيين والمغاربة، أما المناطق الجنوبية، والتي تتصدرها ولاية تمنراست ، إليزي وادرار من حيث عدد المهاجرين غير الشرعيين القادمين من البلدان المجاورة (المالي، النيجر، غانا، موريتانيا ونيجيريا)، الذين يعتبرونها محطات عبور للتوجه بعدها إلى ولايات الشمال، ثم أوروبا بحثا عن العمل وتحسين ظروفهم المعيشية والمالية في كثير من الأحيان.

وتعتبر الحدود البرية من أكثر الطرق استعمالا للتسلل ، بالنظر لشساعة مساحة الجزائر وانكشافها الجغرافي وقلة كثافة السكان وعدو وجود العدد الكافي لقوات الأمن التي تستطيع حماية الشريط الحدودي نظرا لصعوبة المنطقة وطول شريطها الحدودي.

ب. الهجرة غير الشرعيةعبر الحدود البحرية:

إذا أن عملية الهجرة (غير الشرعية) عبر الحدود البرية، تتم باتخاذ طرق متعددة وباستعمال وسائل نقل تقليدية، فإنها تتم أيضا عن طريق البحر بوسائل يلجأ إليها المتسللون منها:

- اللجوء إلى استعمال البحارة لمساعدتهم في الإبحار أو الاختفاء .
- الركوب عن طريق تسلق حبال البواخر الراسية على الأرصفة في الموانئ.
- الاختفاء داخل الحاويات الفارغة على الرصيف والتي يشرع في شحنها.
- لجوء المتسللين للأماكن التي يصعب الوصول إليها داخل الباخرة، عند التفتيش كالمحركات.
- استعمال الزوارق الصغيرة للعبور إلى البواخر سواء الراسية بالميناء، أو المتواجدة بعرض مياه البحر.
- دفع مبالغ مالية سواء بالعملة الوطنية أو الصعبة للشريك (المتواطئ).

وتبقى ظاهرة الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر هي الطريقة المفضلة للجوء إلى البلدان الأوروبية خاصة فرنسا، اسبانيا وإيطاليا، وهذا راجع إلى قصر مدة السفر أثناء امتطاء البواخر، سواء الوطنية أو الأجنبية، حيث عادة لا تتجاوز مدة عبور البواخر المستهدفة أكثر من 36 ساعة وأن قلة منها لا تتجاوز 24 ساعة، هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد أن معظم الشباب المغامرين يلجئون إلى هذه البلدان ، بسبب وجود عائلات لهم مغتربة مقيمة هناك أو زملاء سبق لهم وأن عبروا بطريقة غير شرعية، وتمكنوا من إيجاد عمل سواء بطريقة شرعية أو غير شرعية.

ج. الهجرة السرية عن طريق الحدود الجوية:

إن المطارات باعتبارها مناطق عبور استراتيجية وحساسة لدرجة بالغة، مما جعل الدولة تفكر دائما في توفير جميع الوسائل المادية والتقنية وذات التكنولوجية العالية الدقة في حماية المطارات، تفاديا لأي حادث يؤثر سلبا على الحركة العادية لتسييرالمطارات، مما يؤدي غالبا إلى عرقلة السير الحسن لعمل مصالح الأمن، لذا فإن حركة المسافرين والعاملين داخل المطارات، تكون في نطاق محكم ومصنف ابتداء من أول نقطة للذهاب والمرور بكل الإجراءات الخاصة بالسفر حتى آخر المطاف، المتمثل في امتطاء الطائرة.

لذلك نجد الإجراءات الأمنية مشددة في كافة المطارات، نظرا لأهميتها البالغة والاستراتيجية حفاظا على سلامة المسافرين في أرواحهم وأمتعتهم، لذا فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية قليلة جدا إلى حد أنها تكاد تكون منعدمة، لكون المطار منطقة حساسة .

أسباب الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر:

إن الجزائر بحكم موقعها الجغرافي المتاخم لدول إفريقية وعربية، إضافة لشساعة حدودها البرية، جعل منها منطقة عبور ومقصد لأمواج بشرية من الجنسياتالافريقية والعربية والمغاربة، وأصبحت تحتضن عدد هائل من المهاجرين، يتسللون عبر الحدود مستعملين طرق ووسائل متعددة، أوجدت مجالا لتحركاتها ومرورها في ولايات الجنوب الكبير كتمنراست، إليزي، أدرار وكذا بعض ولايات الشمال الغربي كمدينة تلمسان،حيث أصبحت تشكل خطرا حقيقيا على الأمن القومي الجزائري، وعليه نلخص أسباب الهجرة السرية من الخارج نحو الداخل فيما يلي:

1. **أسباب سياسية:**

إن الأنظمة السياسية المبنية على الانتماء العرقي في الدول الجنوبية (مالي، النيجر، رواندا، الكونغو...) نجم عنه صراعات سياسية أدت غلى معارضة مسلحة، كما ان انتقال بعض الدول الإفريقية من أنظمة دكتاتورية إلى أنظمة ديمقراطية خلقت نزاعات وحروب قبلية ، بالإضافة إلى هذا هناك أسباب أخرى نذكر منها:

- انتشار الحروب بين الدول حول الحدود بعد انسحاب الاستعمار (ليبيا، تشاد)
- الانتشار الواسع للأسلحة بكل أشكالها (والفوضى الأمنية السائدة في دول الساحل وليبيا الأزمة الليبية)
- إفلاس وفساد الأنظمة السياسية.
- النزاعات الدينية والقبلية والعرقية.
- غياب قوانين ذات بعد إقليمي فعالة صارمة للحد من الهجرة غير الشرعية.

كل هذه العوامل أضعفت الدول وجعلتها غير قادرة على حماية مواطنيها، وهذا ما أدى إلى حالة من اللاإستقراواللاأمن وظهور تهديدات أمنية خطيرة على السكان مما دفع بهؤلاء للبحث

عن أماكن آمنة لحياة كريمة من خلال التدفق الكبير نحو الحدود الجنوبية للجزائرحتى باتت الجزائر محط استقرار وتمركز للأفارقة الهاربين من الحروب والنزاعات.

2. أسباب طبيعية:

في بداية السبعينات من القرن الماضي عرفت البلدان الإفريقية، خاصة المالي والنيجر جفافا كبيرا أدى إلى إتلاف مئات كل ماشية السكان الرحل، والتي تشكل المورد الوحيد لهم، مما خلق فقر أدى وانعدام مصدر الحياة ، دفع بهؤلاء بالنزوح نحو المناطق الجنوبية للجزائر للبحث عن شروط حياة أفضل.

3. أسباب إقتصادية:

تعرف الدول الإفريقية ظروفا إقتصادية صعبة دفعت مواطنيها إلى الهجرة غير الشرعية نحو الجزائر وذلك لعدة أسباب أهمها:

- وضع إقتصادي هشوتغياب سياسات تنموية فعالة في هذه الدول
- انهيار العملات الوطنية، التضخم، ارتفاع حجم المديونية، قلة الأجور، الانتشار الواسع للرشوة، غلق المؤسسات الاقتصادية وتسريح العمال، تحرير التجارة الخارجية، وكل ذلك راجع إلى الشروط القاسية المطبقة من طرف صندوق النقد الدولي FMI.
- آثار العولمة الاقتصادية وتأثيرها السلبي على الوضعية الاقتصادية للدول الافريقية.
- الفوراق الشاسعة بين دول الشمال ودول الجنوب أدى إلى نزوح المواطنين ومن الجنوب إلى الشمال.
- استغلال الدول العظمى لثروات الدول الافريقية.
- الجفاف والظروف المناخية الصعبة التي تعيشها معظم الدول الإفريقية من شح المواسم وقلة الأمطار ، كذلك ضيق المساحات الفلاحية أمام كثرة عدد السكان بالنسبة لعدد السكان .

ثالثا: الاستراتيجية الجزائرية لمعالجة ظاهرة الهجرة

الهجرةغير الشرعية ظاهرة دولية تهدف إلى زعزعة استقرار المجتمعات على مختلف الأصعدة، ولذا وجب وضع استراتيجية محكمة قصد التصدي لها وموجهتها، وهذا لن يكون إلا بتضافر وتعاون مختلف الدول المعنية في إطار تعاون دولي فعال، ويكون مبنيا على معالجة الأسباب الظاهرة وميكانيزمات تحركها وعوامل استفحالها،خاصة الجزائر تعرف انتعاش إقتصادي جيد مما جعلها قطبا اقتصاديا بامتياز ومقصدا لكل الدول الافريقيةالتي تعاني مشاكل أمنية وتنموية.

رغم كل التدابير والإجراءات المتخذة، إلى جانب القوانين التنظيمية التي سخرت من طرف السلطات الجزائرية للحد من ظاهرة الهجرة ، لما تحمله من أخطار على الأمن العمومي، تبقى الاجراءات والآليات محتاجة إلى تطوير وإيجاد استراتيجية شاملة وفعالة ذات بعد إنساني تراعي فسها حقوق الإنسان وحق الإنسان في الحياة والعيش الكريم.

1. الإطار القانوني لمكافحة الهجرة

إن المنظومة القانونية المتعلقة بسير الأجانب وشروط إقامتهم، تتمثل خصوصا في الأمر 66-211 المؤرخ في 21-07-1966، وكذا القانون 81-10 المؤرخ في 11-07-1981، والمتعلق بشروط توظيف العمال الأجانب[1]، بالإضافة إلى مراسيم أخرى متعلقة بشروط التدريس، والتكفل بالطلبة والمتربصين الأجانب وكذا النشاطات التجارية والصناعات التقليدية الخاصة بالأجانب فوق التراب الوطني.

إن الملاحظة التي لابد من إدراجها حول النصوص المذكورة آنفا أثبتت محدوديتها، وأصبحت لا تتماشى مع الوضعية الحالية خاصة مع تفاقم عدد المهاجرين غير الشرعيين، إذ أن الأحكام الخاصة بشروط الإقامة والإيواء والتوظيف مصنفة كجنح، والعقوبات التي لا تتعدى الحبس بستة أشهر، وغرامة مالية زهيدة، مما يشجع المواطنين على امتهان حرفة استقدام الأجانب وتشغيلهم دون مراعاة القانون، وعليه فإن الهيئات المختصة في مكافحة هذه الظاهرة عرفت مشاكل عدة، في ظل عدم وجود إطار قانوني يتضمن عقوبات ردعية، مما أدى إلى تعقد مهام الأمن.

[1] **الاجانب في الجزائر ، انظر الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية اجزائرية**

لكن تم استدراك الأمر في إصدار القانون البحري الجديد من المواد 544 إلى 549 ومن 807 إلى 859، حيث سمحت ولو بالقدر القليل لمواجهة هذه الآفة بصرامة وفعالية، حيث إذا تطرقت إلى مختلف أنواع الجريمة والعقوبات الردعية الخاضعة لها.

أ. **النظرة المستقبلية:**

هي عبارة عن جملة من الاقتراحات المستقبلية، حيث لا حظنا أن النصوص القانونية السالفة الذكر أثبتت محدوديتها، وأصبحت لا تتماشى مع الوضعية الحالية خاصة مع تفاقم تدفق وتضاعف عدد المهاجرين غير الشرعيين، إذ أن الأحكام الخاصة بشروط الإقامة والتوظيف مصنفة كجنح، والعقوبات التي لا تتعدى الحبس بستة أشهر، وغرامة مالية زهيدة.

ومن جملة الاقتراحات التي يمكن إدراجها من الناحية التشريعية، والتي من شأنها أن تساهم في مواجهة الهجرة غير الشرعية:

- تكييف القوانين التنظيمية تماشيا وتطور الظاهرة.
- إعادة النظر في الإجراءات القضائية، حيث إن تجربة المتابعة القضائية لم تأتي بثمارها، ويعود هذا إلى العقوبة التي أصبح المهاجر السري يتقبلها ولا يبالي بها، وعليه استوجب رفع العقوبة في حالة عودة المهاجرين السريين من مخالفة إلى جنحة..
- معاقبة كل شخص يساهم في مساعدة إيواء أو استغلال هذه الفئة.
- متابعة أعوان المصالح المتواطئة وفق الإجراءات التأديبية والإدارية.

وفي الأخير يمكن القول أنه من الناحية الإدارية والقانونية ، لابد من إعادة النظر في القوانين المتعلقة بالأجانب في الجوانب الجزائية منها على الخصوص، وبالتالي تدعيم الجهاز القضائي بدوره بنصوص ردعية.

2. الاطار الأمني لمكافحة الهجرة غير الشرعية:

إن الأجهزة الأمنية المختصة في مكافحة الهجرة السرية، لا يقتصر دورها فقط على قمع هذه الظاهرة باتخاذها لإجراءات أمنية ردعية (الطرد، الابعاد، الاقتياد ...)، بل يتعدى الحدود باتخاذها إجراءات وقائية من شأنها أن تحد من تطور الهجرة السرية، وفيما يلي مختلف المصالح التي أسندت لها هذه المهمة:

أ. مجموعة حرس الحدود:

إن هذه المصلحة تخضع لسلطة قيادة الدرك الوطني، وهي متواجدة على طول الشريط الحدودي، توكل لها مهمة حراسة الحدود الجزائرية ضد أي محاولة للمساس بأمن الدولة، محاربة النشاطات غير المشروعة كالتهريب بكل أنواعه، الهجرة السرية...الخ

ب. حراس السواحل:

هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني، البحرية الوطنية تنحصر مهمتهم في المحافظة ومراقبة الحدود البالغ طولها 1200كم، والتي وضعت تحت حماية هذه الهيئة بمقتضى القانون رقم 98-05، المؤرخ في 25-06-1998، هذه الوحدات مدعمة بتواجد حراس لمراقبة المرور البحري على طول السواحل الوطنية، وتعمل بالتنسيق مع فرق شرطة الحدود البحرية خاصة في مجال محاربة الهجرة السرية

ج. مصالح الأمن:

المهام الرئيسية الموكلة لمصالح الأمن هي تطبيق التعليمات المنظمة لحركة عبور الأشخاص والبضائع عبر الحدود، ضمان أمن المنشآت المتواجدة داخل المطارات والموانئ، والتركيز على المجال الاستخباراتي والاستعلامي في مجال أمن الحدود.

إن مصالح الأمن تقع على عاتقها أيضا مهمة مكافحة الهجرة السرية، باعتبارها فعل غير مشروع، يتمثل في اجتياز الحدود بطرق غير قانونية، وذلك بخرقها للقوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال حركة عبور الأشخاص، حيث تتخذ ضدهم الإجراءات المناسبة سواء الطرد عن طريق قرار تصدره السلطات القضائية، أو الإدارية بالنسبة للأجانب أو المتابعة القضائية بالنسبة للجزائريين.

كما أنها مكلفة أيضا بمراقبة مدى صحة وثائق السفر والتأشيرات ضمن الأساليب المستعملة من قبل المهاجرين السريين.

د. المصالح الأمنية المساعدة في مكافحة الهجرة غير الشرعية:

- **حراس الغابات:**

هي مصلحة تابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري، يتواجدون على مستوى الغابات بالتراب الوطني، يتمتعون بعلاقات مع مراكز الحدود البرية، بحيث يقومون بتسليم أي مهرب أو متاجر أو مسافر غير قانوني، لأقرب مركز حدودي بتلك المنطقة الغابية التي يقومون بحراستها.

- **سلطات البلدان المجاورة:**

تقيم مراكز الحدود البرية علاقات مع مصالح الأمن والجمارك للبلدان المجاورة، فيما يتعلق بالتسليم المتبادل للأشخاص المطلوب ردهم أو المبعدين أو المطرودين، وحتى تتمكن مصالح شرطة الحدود من القيام بواجباتها ، لابد أن يكون هناك أسلوب لتوجيه العمل، بحيث يتحقق التكامل والانسجام بين مصالحها.

- **مصالح الأمن:**

تعتبر عملية الايعاد للمهاجرين غير الشرعييينعملية يومية لمصالح الأمن، الكل حسب ميدان نشاطه نظرا لتزايدها خاصة في العشرية الأخيرة، وفي هذا الإطار تلعب شرطة الحدود دورا هاما ، فهي تأخذ على عاتقها هذه الفئة من الأجانب، وتقوم بإبعادهم خارج التراب الوطني بمجرد اتخاذ هذا القرار من طرف السلطات العمومية المختصة.

- **مصالح الجمارك:**

تعتبر مصالح الجمارك التابعة لوزارة المالية المتواجدة على مستوى كل الحدود البرية، الجوية والبحرية، من بين المصالح الهامة في مراقبة حركة المسافرين عبر الحدود، وعملية تفتيشهم من أجل المحافظة على أمن الحدود بوجه عام، دون أن ننسى مجال الاستعلامات العامة المتبادلة فيما بينهما في سبيل المصلحة العامة، والسير الحسن لهذين الهيكلين، ففي حالة الاشتباه في شخص ما، فإنه يتعرض لإجراء تفتيش وتحقيق معمقين فيما يخص أمتعته والوثائق الخاصة به من جواز سفر وتأشيرة ...الخ

- **مصالح الدرك الوطني:**

تعتبر مصالح الدرك الوطني التابعة لوزارة الدفاع الوطني من المصالح الهامة أيضا في محاربة هذه الآفة، بحيث تقوم بتقديم كل هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين إلى العدالة، التي تفصل في قضية كل واحد منهم على حدا حسب درجة الجريمة المقترفة.

ث. نشاط هذه المصالح في مكافحة هذه الظاهرة:

تقوم هذه المصالح بنشاطات متعددة ومختلفة، كل حسب مجال تخصصها ويمكن ذكر أهمها فيما يلي:

- **التوقيف والتحويل:** تقوم مختلف مصالح الأمن المكلفة بالحراسة والمراقبة بتوقيف هذه الفئة من العابرين أو المسافرين غير الشرعيين، والذين يستعملون شتى الطرق المعروفة وغير المعروفة بالرغم من مشاكلها الصعبة، ومخاطرها الجسيمة التي يمكن لها حتى أن تحد من حياتهم ، بعد عملية التوقيف هذه يتم تسليم هؤلاء إلى مصالح أمن الدائرة أو الولاية حسب الاختصاص، التي تقدمهم بعج اتخاذ كل الإجراءات إلى القضاء لاتخاذ إجراء القرار المناسب اتجاههم، إما بالطرد أو الإبعاد، كل نحو بلده الاصلي.

وللقيام بهذا الدور فإن مصالح الأمن تواجه عدة صعوبات نظرا لضيق الحجز إلى جانب المسافة الكبيرة لإيصال هؤلاء الأجانب إلى مركز الحدود.

- **في حالة ارتكابهم الجرائم:** في حالة ارتكابهم الجرائم على مستوى التراب الوطني، فإنه يطبق عليهم نص المادة 129 ق.ا.ج والتي تنص على ما يلي: "تكون جهة التحقيق أو القضاء التي تترك وتخلي بصفة مؤقتة سبيل المتهم ذو جنسية أجنبية، هي وحده المختصة بتحديد محل الإقامة للأجنبي، الطي يحضر على المتهم الابتعاد عنه إلا بتصريح ...الخ

والقصد بمحل إقامة الأجنبي الذي دخل أو المقيم بطريقة غير شرعية، هو الحبس حتى تطبق عليه العقوبة المقررة قبل الفصل نهائيا بطرده أو إبعاده.

إن النصوص المطبقة تفرض عقوبة الطرد أو الابعاد خارج التراب الوطني، إلا أن مصالح الأمن، وخاصة منهم أمن الحدود تواجه أحيانا حالات نزاعية ، مثل حالات الأجانب الذين سبق طردهم أو إبعادهم من قبل دول أوروبية كفرنسا، اسبانيا ولا يستطيعون تحديد جنسيتهم الأصلية، فغالبا ما تحال على الهيئات العليا في السلم الإداري، وتتطلب مصاريف ضخمة لاقتياد هؤلاء إلى أقصى الحدود الجنوبية.

الاجراءات المتخذة حاليا:

بعد التطرق إلى الأجهزة الأمنية الكفيلة بمحاربة الظاهرة، يجدر بنا الآن تسليط الضوء على الإجراءات التي تتخذها هذه الأجهزة انطلاقا من القانون المنصوص عليه[1].

وبخصوص الأجانب المتواجدين بأرض الوطن بطريقة غير شرعية فإنه يتخذ ضدهم:

1. **قرار الابعاد:** يكون على مستوى مصالح شرطة الحدود في حالة عدم حيازتهم لتأشيرة الدخول إلى أرض الوطن.
2. **قرار الطرد:** يتخذ ضدهم هذا الإجراء في حالة إقامتهم غير الشرعية على أرض الوطن، حيث يتم تحويل الشخص المعني إلى أمن الولاية محل الاختصاص، لسماع أقواله على محضر رسمي، مع دراسة معمقة، بعد ذلك يتم طرده إلى بلده الأصلي عن طريق تحويله إلى نقاط العبور، أما في حالة ارتكابه الجرائم فإنه إلى جانب العقوبة الجنائية يتخذ أيضا ضده نفس القرار السابق.

   في نفس السياق وفي إطار مواجهة الهجرة السرية، أبرمت السلطات الجزائرية اتفاقيات ثنائية مع كل من نيجيريا وألمانيا تحرص على تنفيذها مصالح الأمن، حيث جاءت المبادرة الأولى كرد فعل على ادعاءات حكومة نيجيريا مفادها ان مصالح الأمن تعمد إلى ترك المهاجرين النيجيريين في الصحراء لأجل التخلص منهم، وترجم الاتفاق بتنظيم عمليتي ترحيل جوا.
3. **ضبط تحويل الأشخاص:** تقوم مصالح الأمن بتوقيف العديد من المهاجرين السريين يوميا، خاصة على الحدود البحرية، عند اكتشافهم من طرف فرق التفتيش يتم اقتيادهم إلى فصيلة الشرطة القضائية التي تحقق معهم وتشخص هويتهم وتتأكد منها بمصلحة تحديد الهوية وتتعرف على طرقهم المستعملة للهجرة غير الشرعية، ويحرر ضدهم إجراء جزائي طبقا للمواد 543 إلى 550 من القانون البحري رقم98/05، ومن ثن تقديمهم إلى العدالة، أما الذين يكونون محل بحث فهم يحولون إلى مصالح أمن الولاية أو أمن الدائرة لتقديمهم إلى الجهات الطالبة[2].

---

[1] الامر رقم 66-211 و 66-212 المؤرخ في 21 جويلية 1966

[2] **المرسوم رقم 212 المؤرخ في 21 جويلية 1966 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر**

- التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية:

إن التفكير في بناء استراتيجية جديدة بمساهمة كافة الدول المعنية للحد من هذه الظاهرة ، كمساعدة الدول مصدر الهجرة، التعاون الدولي وتبادل التجارب وتوحيدها، أضحى ضرورة حتمية، حيث لاحظنا في السنوات الأخيرة عقد لقاءات دولية عديدة لدراسة الظاهرة وطرح الحلول البديلة للحد منها، وذلك بالتنسيق مع جميع الدول المعنية.

إن امتلاك رؤية واضحة الأهداف واستراتيجية عامة في مكافحة الهجرة االسرية، غير كاف وحده لتحقيق هذه الاستراتيجية الرامية للحد من هذه الظاهرة، بل لابد من اعتماد آليات عملية من شأنها أن تترجم الأهداف إلى واقع ملموس، هذا ما نلمسه من خلال بروتوكول اتفاق دولي ضد الهجرة غير الشرعية عبر البحر، الجو والبر ، المضاف إلى اتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة، الذي وقعت عليه 123 دولة، وجاء في مجمله حث الدول الموقعة على الاتفاق بالتعاون على تبادل المعلومات في هذا المجال، وتبني تشريع قضائي وإجراءات أخرى ضرورية للتصدي للظاهرة.

ففي نفس الإطار قد سبق هذا الاتفاق اجتماع مسؤولي نقاط الاتصال حول الهجرة غير الشرعية لبلدان حوض البحر الابيض المتوسط بتاريخ 27-28 مارس 2000، حيث أسفر عن عدة قرارات أهمها:

- ضرورة دراسة معمقة عن ظاهرة الهجرة .
- تبادل المعلومات التي تسمح بالتعرف على شبكات الهجرة غير الشرعية وتفكيكها.
- تبادل المعلومات من حيث التنظيم، وأسلوب عمل الأجهزة المستعملة وكذا التجارب التي تراها مهمة لتستفيد منها المصالح الأمنية لتشديد الرقابة عبر الحدود .إضافة إلى التأكيد على ضرورة إشراك بلدان الضفة الجنوبية في دورات التكوين المسطرة من طرف بلدان البحر الأبيض المتوسط، برمجة الاجتماعات التي تنظمها في هذا الإطار.

تجدر الإشارة إلى أن الجزائر بحكم تقاليدها الإنسانية اتجاه إفريقيا، لعبت دورا مهما حسب إمكانياتها التضامنية، واستعداداها لتقديم كل المساعدات الممكنة للأفارقة من أجل التقليل من الهجرة غير الشرعية، رغم تضاعف حركتهم، وقد ترجمت هذه المبادرات بمسح ديون

الأفارقةووضع لجنة مختصة بين الجمهورية المالية والجزائرية، لدراسة بعض المواضيع المشتركة تتعلق بالنقاط التالية:

أ. **تنقل الاشخاص:** حيث عرض الطرف المالي على الطرف الجزائري مشروع بروتوكول اتفاق، متعلق برخصة المرور الحدودي بين البلدين، استنادا على الاجتماع الذي عقد بين الدولتين بادرار في 1983/11/11.

ب. محاربة التهريب وكل النشاطات غير المشروعة.

ت. محاربة الهجرة غير الشرعية: مع ضرورة إعلام قنصليات كلا البلدين بصفة منتظمة بكل عملية طرد أو اتخاذ أي إجراء، كما اتفق الطرفان على إنشاء لجنة مشتركة للأمن على أن تعقد دورتها الأولى قبل نهاية شهر جوان 1999 ببماكو.

أما في إطار التعاون الحدودي فقد اتفق الطرفان على هذه التوصيات:

- تنظيم تبادل الزيارات الدورية بين مصالح الأمن والجمارك إلى البلدين.
- تبادل المعلومات في ميدان محاربة كل النشاطات غير الشرعية.
- صيانة معالم الحدود والخرائط وفق اتفاقية وضع المعالم الحدودية المؤرخة في 09 ماي 1983.

د. عودة السكان النازحين: فيما يخص هذا الملف، أظهر الطرفان ارتياحهما على المجهودات المبذولة من طرف الجزائر والمالي المحافظة السامية اللاجئين لا سيما فيما يتعلق بتنظيم الإقامة والترحيل الإداري للسكان النازحين.

إن التجربة المكتسبة من قبل مختلف المصالح الجزائرية في ميدان مكافحة الهجرة غير الشرعية ومعالجة كل القضايا المرتبطة بها، أثبتت أن المجهودات المبذولة في هذا الإطار تبقى غير كافية في ظل غياب تعاون دولي فعال، لذلك يجب أن يتمحور هذا التعاون حول النقاط التالية:

- ضرورة التمييز بين الهجرة الشرعية وغير الشرعية.
- الأخذ بعين الاعتبار المعطيات الخاصة بكل دولة في مجال محاربة هذه الظاهرة.
- تبادل المعلومات حول كل ما يتعلق بالأجهزة المكلفة بمحاربة الهجرة غير الشرعية من حيث تنظيمها وأسلوب عملها.

- فتح وتطوير قنوات التعاون، التنسيق والاتصال بطريقة تسمح بتبادل التجارب بين دول المصدر، العبور والدول المستهدفة.
- وضع سياسة اجتماعية رشيدة من طرف كل الدول المعنية.
- تبادل الخبرات وتطوير التعاون بإعداد برنامج حول تكوين موظفين مختصين في مكافحة هذه الظاهرة.
- تبادل الزيارات الاستعلامية لإطارات الجهات المختصة في محاربة الهدرة غير الشرعية.
- حث الدول التي تربطها حدود مشتركة على تبادل المعلومات حول نقاط الانطلاق والوصول وكذا المسالك المتبعة، وسائل النقل أو طرق غير شرعية مستعملة من طرف المهاجرين.
- تبادل معلومات حول صحة وشرعية وخصائص وثائق السفر الصادرة من طرف كل دولة، وكذا وثائق الهوية الفارغة والمسروقة.
- تبادل المعلومات في ميدان محاربة طرق التهريب وكل النشاطات غير الشرعية.
- إقامة الربط اللاسلكي ما بين السلطات الأمنية بين الدول التي تربطها حدود برية مشتركة وتعزيز وسائل العمل.
- ضرورة التنسيق فيما بين الممثليات الدبلوماسية للتحقيق من هوية هؤلاء.
- على الصعيد الدبلوماسي لابد من إقناع السلطات المالية والنيجيرية للسماح للأفارقة محل الطرد لعبور أراضيها باتجاه بلدانهم الأصلية.
- إنشاء مراكز الاستقبال والعبور خاصة التكفل بالمهاجرين السريين في انتظار الترحيل.

الانعكاسات الناجمة عن الهجرة غير الشرعية:

لهذه الظاهرة انعكاسات ومخاطر ونتائج متنوعة سلبية وخطيرة، تمس بمختلف الجوانب وتؤثر على سيرورة المجتمع وديناميكيته، ولذلك يجب التطرق إلى الانعكاسات والآثار السلبية الناجمة عن تدفق المهاجرين غير الشرعيين على حركية المجتمع وتطوره من جهة، ومن جهة أخرى المخاطر التي يصادفها المهاجر السري أثناء رحلته إلى غاية وصوله، ولقد أثرت الهجرة غير الشرعية سلبا على مختلف المجالات التي تنشط حركة المجتمع وديناميكيته وتتمثل أساسا في:

- **الانعكاسات في المجال الاجتماعي:**

إن تمركز الأعداد الهائلة للنازحين من مختلف الجنسيات أكثر من 42 جنسية، في مناطق معينة من القطر سينجر عنه لا محالة نتائج اجتماعية، نذطر منها على وجه الخصوص:

- خلق تعددية في المعتقد الديني وما يتبعه من خطر على وحدة الامة.
- التأثير السلبي على القيم الأخلاقية للمجتمع نتيجة تفشي الدعارة والممارسات اللاأخلاقية.
- التأثير السلبي على تطبيق البرامج الإجتماعية المحلية المسطرة، وحرمان السكان الأصليين من الاستفادة منها.
- الإخلال بالبنية الاجتماعية نتيجة الزواج المختلط.
- انتشار البيوت القصديرية والخيام بمحاذاة المدينة والتي يتخذها هؤلاء المهاجرين السريين كمساكن لهم.

- **الانعكاسات في المجال الاقتصادي:**

إن الأعداد الهائلة من المهاجرين المتواجدين في الولايات الحدودية المستهدفة أحدثت ما يلي:

- اضطرابات في ميدان التنمية الاقتصادية أثرت في التحكم في برامج التموين بالنسبة للموارد الضرورية لتلك المناطق.
- الوجود المكثف لهؤلاء أدى إلى ارتفاع البطالة في أوساط السكان الأصليين، نتيجة تقديم خدمات من قبل هذه الفئة بمقابل زهيد.
- تدهور القيمة النقدية الوطنية وتأثيرها السلبي على الاقتصاد الوطني.

- **الانعكاسات في المجال الصحي:**

إن قدوم أعداد من المهاجرين السريين، وما يحملونة من أمراض متعددة ومستعصية في أوساط البعض منهم، كمرض السيدا والأمراض الجنسية المختلفة، أصبح يشكل خطرا على صحة أفراد المجتمع، وتجدر الإشارة أن أعلى نسبة من المصابين بهذا الداء القاتل على المستوى الوطني سجلت في ولاية تمنراست.

- **الانعكاسات في المجال الأمني:**

إن الوجود غير الشرعي وغير المتحكم فيه للأجانب، أصبح مصدر التهديدات التي تمس بالأمن بصفة عامة، فقد تم ضبط شبكات متخصصة في احتراف التزوير واستعماله، والمتاجرة في المخدرات وامتهان الدعارة وتسلل الأجانب قصد التجسس والإرهاب، هذا

الطابع يمكن أن يكون مستعملا من طرف قوات أجنبية خاصة فرنسا، إسرائيل لخلق توترات محلية تساعدها على التدخل في شؤونها الداخلية.

- **الآثار الاقتصادية:**

قد ترتب عن التدفق الهائل من المهاجرين غير الشرعيينالأفارقة ومن المغرب الأقصى الشقيق، الذين دخلوا التراب الوطني للإقامة المؤقتة أو الدائمة وكذا الوافدين القادمين في إطار الاستثمار ثم الإقامة غير الشرعية، كل هذا أخل بالتوازن المعيشي للفرد بعد اقتحام عالم الشغل وتقديم خدمات ذات نوعية في البناء والزراعة بأثمان رخيصة، هذا أضر بشكل كبير وأثر على دخل الفرد الجزائري من جهة وضعف القدرة الشرائية من جهة ثانية، بسبب اختلال قانون العرض والطلب[1].

وأوجدت هذه الظاهرة انتشار السوق الموازية باقتحام العمل التجاري غير الشرعي، بروز وتداول الاوراق النقدية المزورة، هذا الأسلوب الإجرامي الجديد الذي صدره إلى وطننا الشباب الإفريقي لتحايل، أثر سلبا على الاقتصاد الوطني وزاد في فوهة الركود الاقتصادي، الذي بدوره أثر على معيشة الفرد والمجتمع ولم يجد هذا الأخير سبيلا للخروج من هذه الدوامة إلا التفكير في المجازفة بحياته عبر البحر للوصول إلى الضفة الأخرى "الجنة الموعودة"، باستعمال جميع الأساليب والوسائل لتحقيق مبتغاه.

- **الآثار السياسية:**

إن تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وما تولد عليها من مشاكل اجتماعية وأزمات إقتصادية، تمخض عنها إعادة النظر من قبل السلطات في سياستها الداخلية والخارجية وفي مواجهة هذه الظاهرة، التي تولد عنها تنامي الصراعات العقائدية والدينية نتيجة الثقافة الفكرية التي صدرتها الوفود المهاجرة وأكبر دليل على ذلك واقعة منطقة "وادي واردفو" بمدينة مغنية في سنة 1999، مسجلة مشادات بين المسيحيين والمسلمين، التي كان من بين أفراد الطائفة المسيحية أفارقة مهاجرين سريين.

كذلك أثبتت عمليات المصالح الأمنية في مواجهة ظاهرة الإرهاب، وجود أجانب ضمن المجموعات الإرهابية التخريبية بالأسلحة عبر الحدود من دول الجوار، أو بالإيواء والتنظيم داخلها بعد الخروج

[1] خالد محمود ، مؤتمر أوروبي إفريقي مكافحة الهجرة السرية، جريدة الشرق الأوسط 2008.

والدخول سرا عبر الحدود في تنفيذ عمليات إرهابية، هذا ألزم الدولة في اتخاذ إجراءات وقائية وتدابير أمنية، بتحصين شريطها الحدودي خاصة مع الجارة المغربية، وخلق مصالح متخصصة لمعالجة ومواجهة الظاهرة وآثارها.

الخاتمة

من خلال تفحصنا للقوانين الجمهورية السارية المفعول، نرى ان المشرع الجزائري، لم يتناول في مضمون النصوص استعماله لعبارة الهجرة غير الشرعية أو السرية، أو حتى تعريفها أو سن قوانين تجريمها، بل رأينا أن هناك عدة قوانين تنظم عملية تنقل الأشخاص من وإلى داخل التراب الوطني، إقامة الأجانب وتشغيلهم، بدءا من دستور 96 إلى القوانين، الأوامر والمراسيم.

أما من خلال قراءتنا للأمر رقم 76-80 المؤرخ في 23 اكتوبر 1976 المعدل والمتمم بالقانون رقم 98-05 المؤرخ في 25 جوان 1998 المتضمن القانون البحري، نرى استعمال المشرع عبارة "كل شخص يتسرب خلسة إلى السفينة بنية القيام برحلة "أو استعمال أسلوب" ركاب أو إنزال راكب خفي واستعمال عبارة "الركاب الأجانب الذين ركبوا خفية".

وعن قانون الطيران المدني رقم 98-06 المؤرخ في 27 جوان 1998 باستعمال عبارة "ركوب الطائرة بدون صفة مسافر".

فمن خلال قراءتنا وتبصرنا للأسلوب المستعمل من طرف المشرع الجزائري نرى أنه يتجنب تجريم فكرة الظاهرة "الهجرة غير الشرعية" ليس سهوا أو تجاهلا بل عن قصد إيجاد أسلوب حضري وإنساني في معالجة هذه الظاهرة.

لكن هذا لا يعني أنه ليس هناك توجه فعلي وحقيقي أو هناك إرادة سياسية في معالجة هذه الظاهرة وإيجاد الحلول الناجعة مثلها مثل بقية دول العالم في انشغالها وتنبآتها بالتهديدات المستقبلية لهذه الظاهرة، وعليه سنعرج إلى قليل من التفاصيل حول القوانين المنظمة لدخول وخروج وإقامة وتشغيل الأجانب، والعقوبات المترتبة عن مخالفتها من طرف الأجنبي أو المواطن أو أي شخص مهما كانت جنسيته، كان طرفا في ذلك شخص طبيعي أو معنوي.

قد أظهرت الدراسات التي باشرها الخبراء في هذا المجال حقيقة ثابتة صحيحة وإنسانية، إن مخاطر الهجرة غير الشرعية بإمكانها أن تؤدي مستقبلا وبصفة حتمية إلى ظهور العنف داخل المجتمع، نتيجة التوتر المستمر الذي تعود أسبابه إلى التدفق اللامتناهي من المهاجرين ...الخ، والمستفيد الوحيد من هذه المعركة هم المهربين بجميع تنظيماتهم ، الممريين بما فيهم الناقلين والمتولين عملية الإيواء، المزورين ومستغلي البشر وإن صح التعبير استعمال مصطلح المستعبدي الجدد للبشر.

وعليه يجب الوقاية من الهجرة الشرعية بالتقليل من تدفق الأجانب، ولن يتأتى هذا إلا بإدراج الوسائل المختلفة في مواجهة هذه الظاهرة، منه تشديد المراقبة الحدودية وبالأخص مناطق الدخول ومواجهة أساليب تسهيل التسلل إلى التراب الوطني مع انتهاج سياسة تنموية فعلية.

كذلك العمل على خلق تأشيرة قياس الملامح بدافع دول الجوار خاصة بالنسبة للأفارقة السود لتمكين القائمين على المراكز الحدودية في التعرف على حاملها وحتى تصبح مانع معنوي لإفشال منتحل صاحب وثائق السفر، منع إجراء عملية إدراج دخول وخروج هؤلاء الأجانب باستعمال الحاسوب وربطه بجميع المراكز الحدودية بحجز دخول وخروج أي أجنبي لإحصاء المقيمين غير الشرعيين، ذلك بالتنسيق مع الإدارات المحلية المدنية عبر التراب الوطني.

ولمشاركة الجميع يتوجب على سفاراتنا وقنصلياتنا المعتمدة بدول الجوار أو الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية، أن تقوم بدورها الفعال في القليل في عملية تسليم التأشيرة، أو أن تتخذ كما هو معمول به من طرف وزارة الشؤون الخارجية الفرنسية التي أجبرت مواطنيها الراغبين في الحصول على التأشيرة القنصلية بدفع مسبق لمصاريف الملف، الذي دخل حيز التنفيذ منذ الفاتح جانفي سنة 2003، وقد تمخض عن هذا الإجراء انخفاض محسوس في طلبات التأشيرة.

مقترحاتمن أجل رؤية إنسانية لظاهرة الهجرة:

- الهجرة ظاهرة جد معقدة ولا يمكن توقيفها بعقوبات جزئية أو تدابير أمنية ، فعلينا فهمها كواقع متجذر في حياة الأفراد والمجتمعات .
- معالجة الهجرة تكون باحترام كرامة وحقوق الإنسان والمحافظة على ذلك.
- ضرورة التعاون الدولي والجهوي والثنائي لوقف الهجرة غير الشرعية في إطار مسؤولية تتقاسمها دول الانطلاق والعبور والوجهة.

- التعاون مع البلدان الفقيرة باعتبارها مصدر الهجرة غير الشرعية من خلال برامج تنمية.
- تشجيع الدولة على تحسين أكثر لتشعريها الوطني لفائدة الأشخاص في وضعية الهشاشة.